



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة لونيسى على - البليدة 02 -  
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير  
- الشهيد طالب عبد الرحمان -



قسم علوم علوم التسيير

## ملخص محاضرات مقياس قانون التأمين

طلبة السنة الثانية ماستر تسويق صناعي

من إعداد الدكتورة سلاوتي حنان

السنة الجامعية 2024/2023

## مفهوم عقد التأمين وأهم خصائصه

هو إتفاق يتم بين شخصين فأكثر يهدف إلى إنشاء علاقة قانونية وينصب على موضوع أو محل محتمل الوقوع (الخطر) يلتزم بمقتضاه المؤمن له بدفع قسط أو إشتراك مقابل إلترام المؤمن بأداء مبلغ من المال وقت وقوع الخطر المؤمن منه " المادة 619 من ق. م. "

ومن أهم خصائصه :

عقد التأمين عقد إحتمالي ، عقد التأمين عقد معاوضة ، عقد ملزم للجانبين ، من العقود المستمرة ، عقد التأمين هو عقد إذعان

## لقيام بعقد التأمين يجب توفر أركان موضوعية كغيره من العقود تتمثل فيما يلي

1. **الرضا:** هو الركن الأساسي في العقد وهو يفيد تلاقي إرادة المؤمن له من جهة وإرادة المؤمن من جهة ثانية وبطريقة الإيجاب والقبول من أجل إبرام العقد للتأمين على المخاطر يتحدد بمقتضاه إلترام كل من المؤمن والمؤمن له
2. **المحل:** يتمثل في الخطر الذي يخشى المؤمن له من وقوعه في المستقبل حيث يعتبر القسط محل إلترام المؤمن له ويعتبر مبلغ التأمين محل إلترام المؤمن أما الخطر فهو محل إلترام كل منهما
3. **السبب:** هو المصلحة المراد التأمين عليها من وقوع المخاطر وذلك هو السبب المباشر الذي يدفع المتعاقدين لإبرام العقد فمصلحة المؤمن له تكمن في المحافضة على الشيء أو الشخص المراد التأمين عليهما من المخاطر وقد تكون مصلحة ذات قيمة اقتصادية وقد تكون ذات قيمة معنوية

## البيانات التي يشترط المشرع الجزائري توفرها في عقد التأمين

- إسم كل من الطرفين المتعاقدين وعنوانهم
- الشيء المؤمن عليه أو الشخص المؤمن له
- نوع الأخطار المضمونة
- تاريخ إبرام العقد
- تاريخ سريان العقد ومدته
- مبلغ الضمان
- مبلغ القسط

**الفرق بين الخطر الثابت والخطر المتغير**

الخطر المتغير	الخطر الثابت
يكون الخطر متغيرا عندما تختلف فرصة وقوعه من فترة لأخرى سواء بزيادة أو النقصان كالتأمين لحالة الحياة والتأمين لحالة الوفاة	يكون الخطر ثابتا إذا بقيت ظروف تحققه ثابتة لمدة معينة من الزمن وهذه المدة قد تحدد حسب طبيعة العقد التأميني بسنة أو بخمس سنوات فأكثر

**أهمية التأمين: تكمن أهمية التأمين في الوظيفة التي يقوم بها**

**أهمية إقتصادية:** يعتبر التأمين إحدى الوسائل الهامة للإدخار وذلك من خلال تجميع رؤوس الأموال المكونة من أقساط واشتراكات المستأمنين التي تمثل في الواقع رصيدا لتغطية نتائج المخاطر وغالبا ما يوظف هذا الرصيد في عمليات استثمارية وتجارية .

**أهمية إجتماعية:** تتمثل الوظيفة الإجتماعية للتأمين في تشريعات العمل والتأمينات الإجتماعية وما يترتب على ذلك من إنشاء مؤسسات للتعويض عن الأمراض والحوادث المهنية والشيخوخة والبطالة وغيرها من الصناديق التي تنشأ لهذا الغرض .

**أهمية نفسية :** يؤدي التأمين وظيفة نفسية تتمثل الأمان وإزالة الخوف من بال المؤمن له ويصبح بهذه العملية يشعر بنوع من الإرتياح على مستقبله ومستقبل نشاطاته

**الجواب الثاني: الشروط الواجب توافرها في الخطر التأميني**

- أن يكون الخطر حادث مستقبلي
- أن يكون الحادث محتمل الوقوع
- أن يكون الحادث مستقل عن إرادة الطرفين
- أن يكون محل الخطر مشروعا

**انواع التأمينات: تتمثل أهم أنواع التأمينات كما يلي**

**1. التأمين البحري :** هو ذلك العقد الذي يكون هدفه ضمان الأخطار المتعلقة لعملية بحرية ما ولا يتطلب إنعقاد هذا العقد شكل معين كما يكون وفق لنماذج معدة مسبقا من طرف شركات التأمين حيث هناك نماذج تتعلق بالتأمين على هيكل السفينة ونماذج أخرى تتعلق بالتأمين على البضاعة كما يأخذ هذا العقد الطابع الدولي عندما يتضمن عنصر أجنبي كجنسية الأطراف أو مكان انتقال القيم أو تضمينه لشروط التحكيم أو القانون الواجب التطبيق كما يجب أن تتضمن وثيقة التأمين البيانات التالية : " تاريخ ومكان الاكتتاب ، أسماء الأطراف المتعاقدة ومقر إقامتهم ، ذكر الأشياء المؤمن عليها ، تحديد الأخطار التي يشملها الضمان ، مدة التأمين ، المبلغ المؤمن عليه ، القسط ، توقيع الأطراف المتعاقدة

### الفرق بين طريقة CIF وطريقة FOB في المعاملات البحرية الدولية

طريقة FOB Free on Board	طريقة CIF Cost, Insurance, Freight
يلتزم البائع بتسليم البضاعة إلى ميناء الشحن سواء يقع في إقليم دولته أو دولة أخرى وعلى هذا الأساس يتحمل المسؤولية إلى وقت وصولها إلى ميناء الشحن أو على ظهر السفينة التي يعينها المشتري وتنتقل ملكية البضاعة إلى المشتري من وقت التسليم ويكون بذلك متحملا إلى كل مخاطر النقل البحري كما يكلف المشتري بالقيام بإبرام عقد التأمين ودفع تكاليف النقل واختيار السفينة .	هو بيع البضاعة مع إلزام البائع بشحنها والتأمين عليها من مخاطر النقل البحري مقابل ثمن يكون بشكل جزافي لقيمة المبيع ( ثمن الشيء المؤمن عليه تكاليف النقل أقساط التأمين ) وتأمينها حتى ميناء التفريغ حيث يقدم العديد من المزايا خاصة بالنسبة للمشتري حيث تنتقل ملكية المبيع من يوم الشحن في السفينة ويقوم البائع بكل العمليات الضرورية لتسليم الشيء المبيع في أحسن حال إلى ميناء المشتري .

### الفرق بين وثيقة التأمين العادية ووثيقة التأمين العائمة

وثيقة التأمين العائمة ( المفتوحة )	وثيقة التأمين العادية
هي وثيقة يضمن بمقتضاها المؤمن جميع الأضرار التي تلحق بالبضاعة التي ستصدر أو تشحن لحساب المؤمن له خلال فترة زمنية معينة وغالبا ما تكون لمدة سنة وتسمى أيضا بوثيقة الإشتراك وقد تكون هذه الوثيقة لصالح شخص غير معين حيث يؤمن البائع على البضاعة لصالح من سيشتريها ويستعمل هذا الأسلوب من الناقل وشركات الملاحة إذ يؤمنون على البضائع التي سينقلونها لفائدة الغير مع إضافة المستفيد مبلغا لأجرة النقل .	هي وثيقة تأمين خاصة برحلة واحدة وهي تتضمن جميع البضائع أيا كان نوعها وتقدر قيمة البضائع حسب سعرها في ميناء الشحن ويضاف إلى ذلك جميع النفقات المدفوعة لحين نقلها إلى السفينة وكذلك الربح أو الفائدة المرجوة وصولها لميناء التفريغ

يتم تقويم الأشياء المؤمن عليها في التأمين البحري :

من خلال وضع المؤمن له في المركز الذي كان فيه قبل وقوع الحادث البحري . فيكون بذلك من الضروري أن تحدد قيمة الأشياء فالبنسبة للسفينة يكون التقويم الحقيقي قبل الحادث وبالنسبة للبضائع تحدد القيمة الحقيقية بالاستناد إلى سند الشحن إذا كان موجودا أو الفواتير أو أي دليلي آخر كتابي يقدمه البائع للمشتري .

### أسباب المخاطر البحرية تتمثل فيما يلي

يتمثل الخطر البحري في ذلك الحادث البحري الذي ينشأ عنه الضرر وينقسم إلى 3 أنواع كما يلي :

أ- **القوة القاهرة أو الحادث الفجائي** : يقصد بذلك الحادق الغير المتوقع والذي لا يمكن رده بسبب ضررا لسفينة أو بضاعة تحملها هذه الأخيرة ومثال ذلك العاصفة البحرية والضباب البحري وهيجان البحر وما شابه ذلك من حوادث طبيعية تسبب ضررا للبضاعة أو السفينة ويترتب على ذلك الهلاك أو التلف الكلي أو الجزئي للشيء المؤمن عليه

ب- **الأخطار التي تتحقق بسبب المؤمن له** : لا يضمن المؤمن الأضرار التي يتسبب في حدوثها المؤمن له بخطأ عمدي وتستبعد التشريعات الضمان لإرتكاب المؤمن له الأخطاء التالية :

- العيب الذاتي في البضاعة
- النقص أو التلف للبضاعة خلال الرحلة
- التغليف أو الحزم الذي يلاحظ منه مل غير مطابق للمقاييس والشروط الدولية
- الخطأ في التأخير في تسليم البضاعة في المدة المحددة بمقتضى وثيقة التأمين

ت- **الأسباب الأجنبية** : قد تكون الأسباب الأجنبية عن تحقق الخطر ناجمة ن حروب دولية أو حرب أهلية أو اضطرابات داخلية أو تكون بسبب غلق الموانئ والاضطرابات التي تشكل عائقا للملاحة البحرية .

### **مفهوم التأمين البحري على السفينة**

يعتبر التأمين البحري على السفينة من أهم التأمينات البحرية نظرا للأهمية التي تكتسبها في مجال النقل البحري ونظرا لجسامة الأضرار التي تتعرض إليها سواء خلال رحلتها البحرية أو عند رسوها بميناء معين أو عند وجودها في حالة البناء ويشتمل التأمين على السفينة الهيكل الجسم وملحقاتها والمنقراعات التي تكون جزء منها وضرورية لإستغلالها سواء أكانت لصيقة بالهيكل أو منفصلة عليه .

### **يمكن تحديد التأمين البحري على السفينة من خلال**

- **التأمين برحلة** : ويضمن بمقتضاه المؤمن المخاطر التي تقع للمؤمن له خلال الرحلة المؤمن عليها ويسري الضمان من بداية الشحن البضاعة في السفينة حتى نهاية تفرغها في ميناء الوصول .
- **التأمين لمدة زمنية معينة** : قد يفضل المؤمن له بأن يؤمن على سفينته من المخاطر البحرية لمدة زمنية معينة ويكون في الغالب الحالات لمدة سنة ويسري مفعول عقد التأمين في هذه الحالة من وقت التوقيع

عليه إذ لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك وينتهي العقد بانقضاء المدة المحددة في العقد وبذلك يضمن المؤمن المخاطر التي قد تتحقق طيلة حياة العقد .

### أهم الأخطار القابلة للضمان والغير القابلة للضمان في التأمين البحري

الأخطار القابلة للضمان الأخطار المادية قد تكون ضمان المؤمن لمسؤولية التصادم والصنف الثاني يتعلق

بالأضرار المترتبة على تدخل المؤمن له لصالح المؤمن أي ضمان المؤمن للخسائر المشتركة

الأخطار الغير القابلة للضمان تتمثل في الأخطار الغير قابلة للضمان بصورة قطعية مثل الأخطار المتعمدة من المؤمن

له ، الأضرار والخسائر المادية الناجمة أنظمة الإستيراد والتصدير والعبور والنقل والأمن ، ...إلخ

أما فيما يتعلق بالأضرار الغير قابلة للضمان إلا باتفاق خاص فتتمثل في:

- الأضرار والخسائر المادية الناجمة عن عيب ذاتي في الشيء المؤمن عليه

- الحروب الخارجية

- أعمال القرصنة والإستيلاء

- الأضرار التي تسببها البضائع المؤمن عليها لبضائع أخرى

- جميع الأضرار الناجمة عن الحجز والكفالات والعطب إلخ

**2. التأمين الجوي :** هو ذلك العقد الذي يهدف إلى تغطية المخاطر الجوية ويتميز بأنه : حديث النشأة ، ذو طابع

دولي ، و بشدة المخاطر الجوية كما يتكون من التأمين على جسم المركبة الجوية والمسؤولية المدنية (

الركاب ، طاقم الطائرة ) والبضاعة المنقولة .

**أهم خصائص التأمين الجوي** يتميز التأمين الجوي بمجموعة من الخصائص كما يلي :

- **حادثة نشأته :** يعتبر التأمين من أحدث التأمينات حيث كان يعتبر نوع من المجازفة إلى غاية والمغامرة حيث كانت شركات

التأمين الكبرى تنهرب من ضمان المخاطر الخاصة بالنقل الجوي بنص صريح في عقودها النموذجية كالتأمين على مخاطر

الطيران المدني ولا سيما ضمان التبعية المالية المترتبة على مسؤولية الناقل تجاه الغير وبقي الوضع على هذه الصورة إلى أن

أحرزت تقدماً ملحوظاً في هذا المجال حيث سعت شركات التأمين التعامل مع هذا نوع من التأمين بحذر وبأشكال مختلفة قائمة

على توزيع المخاطر على عدد من المؤمنيين ( شركات التأمين )

- **طابعه الدولي :** يغلب على التأمين الجوي طابعه الدولي وهذا مما يجعل تنظيمه يخضع لاختصاصات دول مختلفة في

إرساء قواعد قانونية دولية على مستويات ثنائية إقليمية ودولية تهدف إلى ضبط المعايير والشروط لممارسة النقل الجوي الدولي

ومن بين أهم هذه القواعد الأحكام الواردة في اتفاقية فرسوفيا والتعديلات اللاحقة بها على الصعيد الدولي .

**شدة المخاطر الجوية :** يتميز التأمين الجوي بشدة المخاطر الجوية وذلك راجع لجسامة الأضرار التي يمكن أن يسببها الحادث الجوي

سواء لجسم المركبة والتي في الغالب ما يتحقق فيها الضرر كلياً أو بالنسبة للتأمين من المسؤولية التي تنتج عن وقوع الحادث للغير مثل

الركاب ، طاقم الطائرة وكذلك الأضرار التي تصيب الأشخاص والأموال عند سقوط الطائرة على سطح الأرض

### أهم أنواع التأمينات الجوية كما يلي :

- التأمين على جسم المركبة الجوية : هو التأمين على المخاطر التي قد تصيب جسم المركبة الجوية وتسبب أضرار وخسائر مادية للمؤمن له كأضرار التي تصيب التجهيزات الضرورية لاستعمالها وأجهزة الاتصال...إلخ
- التأمين الجوي على البضاعة : يضمن هذا التأمين تغطية الأضرار الناجمة عن التلف الكلي أو الجزئي للبضاعة ونقص في كميتها ووزنها وللمؤمن له أن يختار بين أسلوب التأمين الشامل أو الأسلوب الثاني الخاص بالأخطار المضمنة
- التأمين من المسؤولية المدنية : يضمن المؤمن له تغطية التبعية المالية للناقل من نتائج الأخطار التي تلحق بالغير سواء كان من الركاب أو غير الركاب الأشخاص والأموال على سطح الأرض ، الأضرار المادية والجسمانية (

### 3. التأمين البري : هو عقد بين طرفين أحدهما يسمى المؤمن والثاني المؤمن له حيث يلتزم المؤمن بأن يؤدي

إلى المؤمن له مبلغا من المال أو إيرادا مرتبا أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد وذلك مقابل قسط أو أي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن ويتم ذلك وفق تعهد كتابي وينقسم إلى التأمين على الأشخاص التي يكون فيها الضمان متعلقا بشخص المؤمن له أما بالنسبة للتأمين على الأضرار وهو يتعلق بمال المؤمن له .

### تتمثل أهم صور التأمين على الحياة فيما يلي :

التأمين لحالة الوفاة : وهو عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن في مقابل أقساط بأن يدفع مبلغ تأمين معين عند وفاة المؤمن له للمستفيد سواء أكان دفعة واحدة أو في شكل إيراد دوري ويشمل : التأمين العمري ، التأمين المؤقت التأمين على البقاء

التأمين لحالة الحياة : وهو عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن في مقابل أقساط بأن يدفع مبلغ التأمين في وقت معين إذا كان المؤمن على حياته قد ظل حيا على ذلك التاريخ ( المادة 64 من قانون التأمين الجزائري ) وهذا النوع من التأمين غالبا ما يكون المؤمن على حياته هو المستفيد فينتقى مبلغ التأمين عند حلول الأجل المعين في العقد ويحدد هذا الأجل إما بعدد السنين ( 10 ، 15 ، 20 سنة ، ... إلخ ) أو يحدد ببلوغ سن معينة للمؤمن له ( 55 ، 66 سنة ، ... إلخ ) وبحلول هذا الأجل يبدأ بالإستفادة من مبلغ التأمين وإذا توفي المؤمن له قبل حلول هذا التاريخ ينتهي العقد بهذه الواقعة ويحتفظ المؤمن بالأقساط المدفوعة

**التأمين المختلط:** وهو عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه في مقابل أقساط بأن يدفع مبلغ التأمين رأسمال أو إيراد إلى المستفيد إذا توفي المؤمن على حياته في خلال مدة معينة أو للمؤمن على حياته نفسه إذا بقي هذا الأخير على قيد الحياة عند انقضاء المدة المعينة ( المادة 60 من قانون التأمين الجزائري ) وهو يجمع بين التأمين لحالة الوفاة والتأمين لحالة الحياة ويكون فيه القسط أعلى من الأقساط في التأمينات السابقة نظرا لما يوفره من مزايا بالمقارنة بالنوعين السابقين **التأمين التكميلي:** ويقصد به بأن يؤمن به المؤمن له في التأمين على الحياة من خطر عجزه عن الإستمرار في دفع أقساط هذا التأمين لسبب من الأسباب كالمرض والعجز عن العمل والبطالة وما يشبه ذلك فيلجأ هذا الأخير إلى إبرام عقد آخر مع المؤمن بجانب العقد الأول بأن يقوم المؤمن بدفع الأقساط بدلا عنه في حالة عجزه وتوقفه عن الدفع

**التأمين لصالح الغير:** وبه يؤمن الشخص لصالح مستفيد معين حيث يكون هذا المستفيد شخصا آخر خارج العلاقة التعاقدية وهو الصورة الأكثر إستعمالا في هذا المجال هو التأمين الذي يقوم به شخص على حياته لمصلحة زوجته وأولاده ومن يدخل تحت رعايته من الأصول والفروع ويتطلب المشرع في هذا الصدد توافر شروط معينة ومن أهمها :

- تعيين المستفيد في العقد

- قبول المستفيد

- جواز تراجع المؤمن له عن تعيين المستفيد

**الحالات التي ينقضي فيها عقد التأمين قبل نهاية المدة المتفق عليها فتتمثل كما يلي :**

- أن يكون العقد من العقود محددة المدة

- أن يحدد المشرع المدة التي يجوز فيها طلب الفسخ

- أن يقوم الطرف الراغب في ذلك بإخطار الطرف الآخر بهذه الرغبة قبل نهاية المدة التي يحددها المشرع .

- أن يكون العقد من عقود التأمين من الأضرار .